

# حكم نزع المرأة نقابها أثناء السفر | الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد. الأصل أنه لا يجوز السفر إلى بلاد الكفار إلا للضرورة وبناء على هذا فلا ينبغي للمسلمة أن تتسافر إلى بلاد الكفار ثم يلزمونها بتنزع النقاب أو بكشف وجهها - 00:00:00  
اما اذا اضطررت الى الذهاب فحينئذ لا يجوز لها ان تكشف وجهها ولو امرها الزوج بذلك الا عندما يقع الامر الواقع والا فالاصل انها تتلزم بدينها وشرعها والله تعالى اعلم - 00:00:20